(١٩) خطبة حجة الوداع

فى حجة الوداع سنة عشر من الهجرة : خطب النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، الناس بمنى ، فقال :

«إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينهُ، ونستغفرُه ونتوبُ إليه ، ونعوذُ بالله منْ شُرور أنفسنا وسَيِّئات أعمالنا . مَنْ يهدِ اللهُ فلا مُضلَّ له ، ومَنْ يُضلل اللهُ فلا هَادِىَ له ، وأشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شريكَ له ، وأنَّ محمداً عبده ورسولُه .

أُوصيكم ـ عبادَ الله ـ بِتَقْوَى الله ، وأحثُّكم علَى طاعة الله ، وأستفتحُ[1] بالَّذى هُو خَيرٌ .

أمَّا بعد : أيُّها النَّاس .. اسْمَعوا منِّى أبيِّنْ لَكُم . فإنِّى لا أدرى لَعَلِّى لا ألقاكم بعدَ عامِى هَذا . فى مَوقفى هَذا .

أيُّها النَّاس .. إنَّ دمَاءكم وأموالَكم عليكم حرامٌ إلى أن تَلْقَوا ربَّكم، كحُرمة يومكم هَذا ، فى شَهركم هَذا ، فى بَلدكم هَذا . وإنَّكم سَتلقون ربَّكم فيَسألكم عَنْ أعمالكم، وقدْ بلَّغتُ ، فمنْ كانتْ عندَه أمانةٌ فليؤدِّها إلى من ائْتَمَنَهُ علَيها ، وإنَّ كلَّ رباً موضوعٌ[2] ولكنْ لكمْ

---

(١) أى : أفتتح وأستنصر .

(٢) أى : باطل مردود لصاحبه .

رُؤوس أموالكم لا تَظلمُون ولا تُظلمون. قضَى الله أنه لا ربا . وإنَّ ربا عبَّاس بن عبدِ المطَّلب موضوعٌ كلُّه . وإنَّ كلَّ دمٍ كان فى الجاهليةِ موضوعٌ . وإنَّ أوَّلَ دمائكم أضَعُ دَمَ ابن ربيعة[1] بنِ الحارثِ بن عبدِ المطَّلب ـ وكانَ مسترضعاً فى بنى ليثٍ ، فَقتلتْهُ هُذَيل ـ فهو أول ما أبدأُ به من دماءِ الجاهلية. وإنَّ مآثرَ الجاهليةِ موضوعةٌ غير السِّدانة والسِّقاية . والعَمْد قَود[2] ، وشِبْه العَمد ما قُتل بالعَصَا والحَجَر وفيه مائة بَعير ، فمنْ زادَ فهو من أهلِ الجاهليةِ .

أيُّها النَّاس .. إنَّ الشَّيطان قد يَئِسَ أن يُعْبَدَ بأرضكم هَذه أبداً ، ولكنه رَضِىَ أنْ يُطاعَ فيما سِوى ذلك مما تَحْقرون منْ أعمالكم ، فاحْذَروه على دِينكم .

أيُّها النَّاس: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ[3] زِيَادَةٌ فِى الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﴾[4]

---

(١) ابن ربيعة : هو إياس ـ أو حارثة ـ وقد كان طفلاً صغيراً يحبو بين البيوت فأصابه حجر فى حرب كانت بين بنى سعد وبنى ليث من قبائل هذيل .

(٢) القود، أى : القصاص ، والمراد من قتل عمداً يُقتل .

(٣) أى : التأخير .

(٤) سورة التوبة : ٣٧ .

ويحرِّموا ما أحلَّ الله. وإنَّ الزمانَ قد استدارَ كهيئته يومَ خَلَقَ اللهُ السَّموات والأرضَ . وإنَّ عدَّةَ الشهور عندَ الله اثنا عَشَرَ شهراً ، منها أربعةٌ حُرُمٌ . ثلاثٌ متوالية ، وواحدٌ فرد : ذو القعْدَة ، وذو الحِجَّة ، والمُحَرَّم ، ورجب مُضَر الذى بينَ جُمَادَى وشَعبان[1].

أيُّها النَّاس .. إنَّ لكم علَى نسائكم حَقّاً، ولهنَّ عليكم حَقّاً. لكم عليهنَّ أنْ لا يوطئنَ فرشَكم أحداً تكرهونه[2] وعليهنَّ ألا يأتينَ بفاحشة مبينة[3] ، فإنْ فعلنَ فإنَّ اللهَ قد أذنَ لكم أن تهجروهنَّ فى المَضاجِع وتضربوهنَّ ضرباً غيرَ مُبَرِّح ، فإنِ انتهينَ وأطعنَكُم فلهنَّ رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف . واسْتَوصوا بالنِّساء خيراً ، فإنهنَّ عندَكم عَوَانٍ[4] لا يملكنَ لأنفسهنَّ شيئاً، وإنكم إنَّما أخذتموهنَّ بأمانة الله ، واستحللتُمْ فروجهنَّ بكلمة الله[5] . فاتَّقوا اللهَ فى النِّساء

---

(١) إنما قال «رجب مضر» إلخ . . لأن ربيعة كانت تحرم فى رمضان وتسميه رجباً، من رجبت الرجل ، أى: عظمته ، فبين ﷺ أنه رجب مضر لا رجب ربيعة .

(٢) لا يوطئن . . إلخ ، أى: لا يأذنَّ فى دخول بيوتكم أحداً تكرهون دخوله ولو من محارمهن ، وليس المراد به الخلوة بالرجال ولا الزنا، لأنه حرام وإن لم يكرهه الزوج .

(٣) كالزنا والنشوز .

(٤) عوان: جمع عانية وهى المرأة، من عنا يعنو ، أى: خضع وذل ، والعانى: الأسير .

(٥) المراد بكلمة الله ، أى: الإيجاب والقبول ، وقيل: كلمة التوحيد، إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم .

واسْتَوصوا بهنَّ خيراً . فاعْقِلوا أيُّها النَّاس قَوْلِى ، فإنِّى قد بلَّغتُ . وقد تركتُ فيكم ما إنِ اعْتَصَمْتُم به فلن تَضِلُّوا أبداً، أَمْراً بيّناً : كتابَ الله وسُنَّة نبيِّه

أيُّها النَّاس .. اسمعوا قَولِى واعْقِلوه ، تعلمنَّ أنَّ كلَّ مسلم أخٌ للمسلم ، وأنَّ المسلمين إخوةٌ ، فلا يحلُّ لامرئ من أخيه إلا ما أعطاهُ عن طيبِ نَفس منه ، فلا تظلمنَّ أنفسكم . اللهُمَّ هَلْ بلَّغتُ»؟. قالوا : اللهمَّ نَعمْ . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «اللهمَّ اشهدْ ، فلا تَرجعوا بَعْدِى كُفَّاراً يضربُ بعضُكم أعناقَ بعض .

أيُّها النَّاس .. إنَّ ربَّكم واحدٌ ، وإنَّ أباكم واحدٌ ، كُلُّكم لآدمَ وآدمُ منْ تُراب ، إن أكرمَكم عندَ الله أتقاكم، وليس لعربىٍّ على عجمىٍّ فضلٌ إلا بالتقوى، ألا هَلْ بلَّغتُ » ؟. قالوا : نعمْ . قال : « فَلْيبلغِ الشاهدُ منكم الغائبَ.

أيُّها النَّاس .. إنَّ اللهَ قسمَ لكلِّ وارثٍ نصيبه منَ الميراث ، ولا يجوزُ لوارثٍ وصيةٌ ، ولا تجوزُ وصيةٌ فى أكثر من الثُّلث ، والولدُ للفِراش وللعاهرِ الحَجَر[1] ، مَن ادُّعى إلى غيرِ أبيهِ أو تولَّى

---

(١) وللعاهر : أى: وللزانى الخيبة والذل ، ولا حق له فى الولد ، وإنما الولد لصاحب الفراش وهو الزوج أو السيد ـ أى: المالك لها ـ إن كانت أمة . وقيل: المراد بالحجر، أى: الرجم .

غيرَ مواليه ، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاس أجمعين ، لا يقبلُ اللهُ منه صَرْفاً ولا عَدْلاً (١) **.. والسَّلام عليكم ورحمةُ الله وبركاتهُ** » .

(ذكره ابن هشام مختصراً ، وابن عبد ربه فى «العقد الفريد» مطوَّلاً)

فى هذه الخطبة الجامعة ـ كما قرأنا ـ والتى خطبها النبى ﷺ فى اليوم العاشر بمنى ، والتى كانت فى السنة العاشرة من الهجرة ، وهى خطبة حجة الوداع ، أى : التى لم يحج الرسول ﷺ بعدها(٢) :

فى هذه الخطبة وضع النبى ﷺ القواعد الأساسية الراسخة التى عليها مدار الإسلام وركائزه . والتى منها ـ كما قرأنا ـ : « **إنَّ دماءكم وأموالَكم عليكم حرامٌ إلى أن تَلْقَوا ربَّكم** »، والتى منها : « **إنَّ ربَّكم واحدٌ، وإنَّ أباكم واحدٌ ، كُلُّكم لآدم وآدمُ منْ تُراب** »، والتى منها : « **إنَّ اللهَ قسمَ لكلِّ وارثٍ نصيبَه منَ الميراث...** » إلخ . هذا بالإضافة إلى الوصية بالنساء خيراً بعد أن بيَّن حقوق كل من الرجال والنساء كأزواج وزوجات .

فلتكن هذه الخطبة بكل ما فيها من أوامر ونواهى وإرشادات وتوجيهات نصب أعيننا : حتى نكون أهلاً للانتساب إلى هذه الأمة

---

(١) الصرف ، أى : التوبة . والعدل ، أى : الفدية .

(٢) لأن النبى ﷺ مات بعد ذلك ، لأن حجة الوداع كانت فى السنة العاشرة من الهجرة

المحمدية التى جعلها الله تعالى : ﴿ **خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾(١) ، وذلك لن يكون إلا بتنفيذ ما جاء فى هذه الخطبة الجامعة .

وقد أنزل الله سبحانه وتعالى على الرسول ﷺ فى ذلك اليوم - الذى خطب فيه هذه الخطبة - قوله تعالى :

﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا** ﴾(٢) .

فكان هذا معناه أن النبى ﷺ قد قربت نهايته فى هذه الحياة الدنيا بعد أن بلَّغ الرسالة وأدَّى الأمانة ، وهَدَى الأمَّة وكشفَ الغُمَّة ، وجاهَدَ فى الله حق الجهاد .

فلنذكر جميعاً كل هذا ، ولنكن من المنفذين لكل ما جاء فى هذه الخطبة الجامعة ؛ حتى نكون من المنتفعين بها . . إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

* * *

(١) سورة آل عمران : ١١٠ .

(٢) سورة المائدة : ٣ .